

## ما حكم الاستفتاء في القنوات؟

وليد السعيدان

ومنها ايضا من المسائل ما حكم الاستفتاء في القنوات؟ الجواب لا بأس به. ولكن بشروط استفتاء المشائخ الذين يخرجون في القنوات لا بأس به ولكن بشروط الشرط الاول ان يكون من يفتيك - [00:00:01](#) قد توفرت فيه شروط الافتاء المنصوص عليها قبل قليل فليس هناك علماء قنوات وعلماء غير قنوات ما فيه. الفتيا الكلام فيها واحد فالذي تبرأ به الذمة في استفتائه في غير القنوات - [00:00:26](#) هو الذي تبرأ الذمة باستفتائه في هذه القنوات فليس مشائخ القنوات لهم شروط تخصصهم لا فاذا ان يكون من اهل العلم الراسخين. ممن توفرت فيه شروط الافتاء وبيان الحكم الشرعي. الشرط الثاني - [00:00:46](#) ان يغلب على ظنك طرح سؤالك في الحلقة كاملا بكل تفاصيله وما يتعلق به فاذا غلب على ظنك ذلك فلا بأس الشرط الثالث ان يغلب على ظنك ان الشيخ تصور مسألتك التصور الكامل - [00:01:04](#) فمتى ما توفرت هذه الشروط فاستفتاء وافتاء القنوات او مشائخ القنوات لا بأس به ان شاء الله. ان يكون من يفتيك قد تأهل لمنصب الافتاء بتوفر شروطه وانتفاء موانعه - [00:01:30](#) ان يغلب على ظنك انك ستطرح سؤالك كاملا ان يغلب على ظنك ان الشيخ تصور مسألتك التصور الكامل - [00:01:46](#)